المملكة المغربية
وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية
نظارة أوقاف ورزازات

ⵜⴰⴳⵍⴷⵉⵜ ⵏ ⵍⵎⵖⵔⵉⴱ
ⵜⴰⵎⴰⵡⴰⵙⵜ ⵏ ⵍⵡⴰⵇⴼ ⴷ ⵜⵣⵔⴼⵜ ⵜⵉⵎⵙⵍⵉⵢⵉⵏ
ⵜⴰⵎⴰⵡⴰⵙⵜ ⵏ ⵍⵡⴰⵇⴼ ⴷ ⵜⵣⵔⴼⵜ

إعلان عن إجراء سمسرة عمومية

يعلن ناظر الأوقاف بورزازات أنه سيتم يوم الثلاثاء 10 مارس 2026 على الساعة الحادية عشر صباحا بالمركب الديني والإداري والثقافي بتنغير الكائن بشارع محمد الخامس تجزئة إديس نغير قرب الملحقة الإدارية الأولى بتنغير، إجراء سمسرة عمومية علنية لكراء أملاك حبسية حسب التفصيل أسفله:

الرقم التسلسلي	الملك	العدد الترتيبي	العنوان	المشتملات	وجه الاستغلال	مبلغ ضمان المشاركة	مبلغ انطلاق السمسرة	مبلغ الغبطة
1	دكان	1342	المركب الديني والإداري والثقافي بتنغير الكائن بشارع محمد الخامس تجزئة إديس نغير قرب الملحقة الإدارية الأولى بتنغير	دكان	تجاري	1.500,00	1.500,00	50.000,00
2	دكان	1343		دكان	تجاري	1.500,00	1.500,00	50.000,00
3	دكان	1345		دكان	تجاري	1.500,00	1.500,00	50.000,00
4	دكان	1348		دكان	تجاري	1.500,00	1.500,00	50.000,00
5	دكان	1349		دكان	تجاري	1.500,00	1.500,00	50.000,00
6	دكان	1350		دكان	تجاري	1.500,00	1.500,00	50.000,00
7	دكان	1351		دكان	تجاري	1.500,00	1.500,00	50.000,00
8	دكان	1352		دكان	تجاري	1.500,00	1.500,00	50.000,00
9	دكان	1353		دكان	تجاري	1.500,00	1.500,00	50.000,00

وستجرى هذه السمسرة وفق أحكام الظهير الشريف رقم 1.09.236 المؤرخ في 8 ربيع الأول 1431(23 فبراير 2010) المتعلق بمدونة الأوقاف، كما وقع تغييره وتتميمه، وقرار وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية رقم 365.13 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1434 (8 أبريل 2013) المتعلق بتطبيق المادة 61 من مدونة الأوقاف.

فعلى الراغبين في المشاركة في هذه السمسرة الحضور شخصيا، إلى عين المكان في اليوم والساعة المحددين أعلاه، مصحوبين ببطاقة التعريف الوطنية، أو إيداع ملفات المشاركة وأداء مبلغي ضمان المشاركة والغبطة بالنظارة ابتداء من تاريخ إشهار الإعلان وفق الشروط التالية:

1 - لا تقبل المشاركة في السمسرة من المدينين للأوقاف والمترامين على الأملاك الحبسية والمنازعين لها؛

2 - الإدلاء بوكالة قانونية قبل افتتاح السمسرة بالنسبة لمن ينوب عن غيره؛

3 - يفترض في المشاركين في السمسرة معرفتهم بالملك الحبسي موضوع السمسرة (موقعه، محتوياته، حالته..)؛

4 - الإدلاء بالقانون الأساسي للشركة بالنسبة لممثلي الشركات، إضافة إلى شهادة القيد بالسجل التجاري؛

5 - أداء مبلغ ضمان المشاركة في السمسرة، نقدا أو بواسطة شيك مضمون الأداء يرجع لصاحبه عند عدم رسو السمسرة عليه؛

6 - أداء الراسية عليه السمسرة فورا لمبلغ ضمان الوفاء بنتيجة السمسرة، والذي تعادل قيمته مبلغ يساوي وجيبة كراء 3 أشهر يضاف إليه واجب 5% من مبلغ الكراء كصائر للسمسرة؛

7 - أداء مبلغ الكراء الشهري من طرف الراسية عليه السمسرة عند إبرام العقد ؛

8 - على الراسية عليه السمسرة إبرام عقد الكراء في أجل أقصاه 48 ساعة من تاريخ إجراء السمسرة تحت طائلة إلغاء نتيجتها، ولا يحق له المطالبة باسترجاع ضمانة المشاركة.

9 - على الراسية عليه السمسرة التوقيع على إلتزام يحدد فيه النشاط المراد مزاولته بالمحل التجاري يتعهد فيه بعدم إنشاء نشاط تجاري ملوث أو يشكل إزعاجا للمسجد وجواره، تحت طائلة فسخ العقد مع عدم إمكانية استرجاع المبالغ المالية المؤداة.

وللمزيد من الإيضاحات، المرجو الاتصال مباشرة بالنظارة أثناء أوقات العمل الإدارية أو على الهاتف والسلام.

شارع محمد الخامس - ورزازات (المغرب) - الهاتف: 05.24.88.22.55(212+) - الفاكس 05.24.88.30.38(212+)
موقع الوزارة على الأنترنيت : www.habous.gov.ma